

المعاهدة الدولية

بشأن الموارد الوراثية النباتية
للأغذية والزراعة



منظمة
الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



A

البند 10 من جدول الأعمال المؤقت

الدورة السابعة للجهاز الرئاسي

كيغالي، رواندا، 30 أكتوبر/تشرين الأول – 3 نوفمبر/تشرين الثاني 2017

تقرير اللجنة الاستشارية المخصصة المعنية باستراتيجية التمويل

أولاً – مقدمة

- 1- قرر الجهاز الرئاسي، في دورته السادسة، إعادة عقد اللجنة الاستشارية المخصصة المعنية باستراتيجية التمويل (اللجنة)، بغية توفير أساس لاستعراض استراتيجية التمويل بهدف تعزيز أدائها، في الدورة السابعة للجهاز الرئاسي، على النحو المنصوص عليه في القرار 2015/2.
- 2- وعقدت اللجنة اجتماعين، خلال فترة السنتين هذه، وهما الاجتماع الثامن في مارس/آذار 2017، والاجتماع التاسع في يونيو/حزيران 2017، في روما، إيطاليا. ويرد كامل تقرير الاجتماع الثامن في الوثيقة IT/ACFS-8/17/Report.
- 3- وانتخبت اللجنة السيد Pierre du Plessis (ناميبيا) والسيد Alwin Kopse (سويسرا) رئيسين مشاركين لها.
- 4- ويعرض هذا التقرير العمل الذي اضطلعت به اللجنة خلال فترة السنتين تحضيراً لأساس استعراض استراتيجية التمويل من قبل الجهاز الرئاسي.
- 5- وأعدت اللجنة عناصر مشروع قرار بشأن تعزيز أداء استراتيجية التمويل، لكي ينظر فيها الجهاز الرئاسي، على النحو الوارد في الملحق 1، الذي يتضمن أيضاً مخططاً تفصيلياً لاستراتيجية التمويل المحدثة.



يمكن الاطلاع على هذه الوثيقة باستخدام رمز الاستجابة السريعة؛
وهذه هي مبادرة من منظمة الأغذية والزراعة للتقليل إلى أدنى حد من أثرها البيئي وتشجيع اتصالات أكثر مراعاة للبيئة.
ويمكن الاطلاع على الوثائق الأخرى على العنوان - <http://www.fao.org/plant-treaty/meetings/meetings-detail/en/c/888771/>

ثانياً - تقييم النتائج التي حققتها استراتيجية التمويل

6- طلب الجهاز الرئاسي، بموجب القرار 2015/2، إلى اللجنة "تقييم النتائج التي حققتها استراتيجية التمويل فيما يخص هدفها المتمثل في زيادة توافر الموارد المالية وشفافيتها وكفاءتها وفعالية تقديمها لتنفيذ النشاطات الواردة في هذه المعاهدة".

7- اعتمدت أول استراتيجية تمويل في عام 2006. وقيمت اللجنة النتائج التي حققتها استراتيجية التمويل بغية تقديم توصيات إلى الجهاز الرئاسي لتعزيز أداؤها. واسترشد التقييم بالاعتبارات التالية:

(1) يمكن تحسين فرص التمويل لتنفيذ المعاهدة الدولية بالتأكيد على أهمية الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وأوجه الترابط مع قضايا التنمية الأخرى، لصانعي القرار الوطنيين والوكالات الإنمائية الوطنية.

(2) وينبغي أن تهدف المرحلة التالية من تنفيذ استراتيجية التمويل إلى تعزيز الروابط بين مختلف مصادر التمويل والشركاء، من خلال مواصلة التعاون في التخطيط وفرص الإنفاق المشترك وتحديد القنوات المناسبة لإقامة هذه الروابط.

(3) كما ينبغي أن تستند أيضاً إلى الخبرة المكتسبة والدروس المستفادة في إدارة الموارد الخاضعة لرقابة الجهاز الرئاسي المباشرة، ولا سيما صندوق تقاسم المنافع.

(4) ويمكن تحسين استراتيجية التمويل عن طريق زيادة التركيز على الموارد المختلفة عن تلك التي يقدمها صندوق تقاسم المنافع والصندوق الخاص بالأغراض المتفق عليها، بما في ذلك عن طريق معالجة التعاون مع الآليات الدولية الأخرى وتحسين الإبلاغ عن التمويل الوطني والثنائي والمتعدد الأطراف للأنشطة ذات الصلة بتنفيذ المعاهدة.

(5) وينبغي أن تراعي استراتيجية التمويل المحدثة الاتجاهات والحقائق العالمية لبيئة الجهات المانحة. فقد طرأت تغييرات على المشهد التمويلي، وينبغي على صندوق تقاسم المنافع وآليات التمويل الأخرى الخاضعة لرقابة الجهاز الرئاسي التكيف والتطور مع احتياجات الجهات المانحة والمستفيدين، مما يزيد من إمكانية اجتذاب التمويل الكافي والمتنوع الذي يضمن منظوراً طويلاً الأجل. وبالتالي، ينبغي أن تستجيب استراتيجية التمويل المحدثة لاتجاهات التمويل الناشئة، وأن توفر المرونة للتكيف مع بيئة متغيرة، وأن تكفل اتباع نهج تمويل فعال ومتسق عبر آليات المعاهدة.

(6) وينبغي أن توضح استراتيجية التمويل المحدثة المصطلحات المستخدمة، والملاحق التي تنطبق حصراً على صندوق تقاسم المنافع وتلك التي تنطبق على استراتيجية التمويل.

(7) وتوحي التحديات التي ووجهت خلال فترة التخطيط الاستراتيجي السابقة، وتحديدًا التحديات المتعلقة بتكاليف المعاملات المرتبطة بإجراءات طلبات المشاريع التنافسية، أن هناك فرصة لاستخدام

التمويل المتاح بشكل أكثر استراتيجية من أجل بناء أوجه التآزر والاستفادة من الموارد الإضافية، لتحقيق الفائدة القصوى للمستفيدين المستهدفين المحددين في المادة 18-5 من المعاهدة.

(8) وينبغي استخدام التمويل الخاضع لرقابة الجهاز الرئاسي المباشرة بطريقة استراتيجية للاستفادة من الموارد الإضافية وتغطية الثغرات الحرجة في تنفيذ البرامج.

(9) وإدراكاً لدور استراتيجية التمويل الحاسم في المعاهدة الدولية، ينبغي استعراضها بانتظام. وستوفر الاستعراضات الدورية عملية للرصد والتقييم والتعلم من الدروس والخبرات والمعلومات المكتسبة في مراحل التنفيذ السابقة، وهيكله فرص التمويل الجديدة وتحديد الثغرات وسدّها.

8- ونتيجة لهذا التقييم، توصي اللجنة إلى الجهاز الرئاسي بتحديث استراتيجية التمويل ووضع نهج برنامجي على النحو المنصوص عليه في المادة 18 من المعاهدة. وقد أعدت اللجنة مخططاً تفصيلياً لاستراتيجية تمويل محدّثة، على النحو الوارد في هذا التقرير. وهناك بعض العناصر في استراتيجية التمويل المحدّثة التي أعدت لكي ينظر فيها الجهاز الرئاسي ويعتمدها خلال دورته السابعة، بما في ذلك الرؤية الجديدة وإطار النتائج لاستراتيجية التمويل المحدّثة. وسيطلب وضع الصيغة النهائية لاستراتيجية التمويل المحدّثة المزيد من العمل من جانب اللجنة خلال فترة السنتين المقبلة. ويتوقع مشروع عناصر القرار كيفية تنفيذ هذا العمل.

ثالثاً - تقييم تنفيذ الخطة الاستراتيجية لتنفيذ صندوق تقاسم المنافع

9- طلب الجهاز الرئاسي إلى اللجنة، طبقاً للقرار 2015/2، "تقييم تطبيق الخطة الاستراتيجية لتنفيذ صندوق تقاسم المنافع للفترة 2009-2014 وتحديثها، بما في ذلك تحديد هدف للتمويل من أجل الحساب المذكور للفترة 2018-2023، مع الأخذ في الاعتبار تحليل الاحتياجات بناء على مصادر للمعلومات مثل خطة العمل العالمية الثانية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، فضلاً عن الهدف الخاص بصندوق المنح التابع للصندوق العالمي لتنوع المحاصيل، وتحليل السيناريوهات حول التأثيرات الممكنة لتدابير ضمان الدخل المستدام والقابل للتنبؤ لصندوق تقاسم المنافع، من أجل تعزيز النظام المتعدد الأطراف الذي ستقترحه مجموعة العمل المخصصة المفتوحة العضوية من أجل تعزيز سير النظام المتعدد الأطراف، بحسب ما ينص عليه القرار 2015/1."

10- وركزت الخطة الاستراتيجية على تعبئة موارد المساهمات الطوعية لصندوق تقاسم المنافع، خاصة من الأطراف المتعاقدة. وأجرت اللجنة في اجتماعها الثامن تقييماً لتنفيذ الخطة الاستراتيجية¹. وقد رُوعيت الدروس المستفادة فيما يتعلق بتنفيذ الخطة الاستراتيجية في الاعتبارات التي تم الأخذ بها لتحديث استراتيجية التمويل.

11- ورأت اللجنة أنه ينبغي للنهج البرنامجي لصندوق تقاسم المنافع أن يجمع بين تعبئة الموارد، وتوزيعها، وصرفها، بطريقة متكاملة، وينبغي دمجها في الاستراتيجية الشاملة للتمويل. ولذلك، فإنها توصي بإدماج العناصر ذات الصلة من الخطة الاستراتيجية في استراتيجية التمويل المحدّثة، وبالتالي ليس من الضروري تحديث الخطة.

¹ الفقرات 15-20 من الوثيقة IT/ACFS-8/17 Report.

12- وينبغي أن توفر استراتيجية التمويل المحدثة أيضاً فرصاً أفضل لتعبئة الموارد وتنفيذ الأحكام ذات الصلة من خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وفي تعزيز التعاون الملائم، من خلال القنوات المناسبة، مع أجهزة مثل مرفق البيئة العالمية، والصندوق العالمي لتنوع المحاصيل، والمجموعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

13- ونظرت اللجنة، بناء على طلب الجهاز الرئاسي، في إمكانية تلقي المساهمات في صندوق تقاسم المنافع مع التركيز على الأولويات الإقليمية والمحاصيل. ورأت أن مثل هذا النوع من المساهمات سيكون ممكناً، ولكنها أقرت بالحاجة إلى إدراجها في الأولويات العامة لصندوق تقاسم المنافع.

14- وفيما يتعلق بأهداف التمويل، توصي اللجنة الجهاز الرئاسي بأن تتضمن استراتيجية التمويل المحدثة هدفاً تمويلياً لاستراتيجية التمويل الشاملة، وكذلك للأموال الخاضعة لرقابة الجهاز الرئاسي المباشرة: صندوق تقاسم المنافع والصندوق الخاص بالأغراض المتفق عليها. وأجرت اللجنة مناقشة للمنهجيات الرامية إلى تحقيق هذه الأهداف. ووافقت اللجنة على أنه لا تتوفر حالياً معلومات كافية لتحديد الأهداف. وأعرب عن آراء مختلفة فيما يتعلق بمستويات التمويل التي يتعين التوصل إليها، وقال البعض أنه ينبغي تعزيز المستويات بشكل كبير. وكان هناك اتفاق على أنه لا ينبغي، على أقل تقدير، أن يُحدد المستوى دون المبلغ الفعلي الذي تحقق خلال فترة استراتيجية التمويل السابقة. وتوصي اللجنة بإعطاء الأولوية لجمع المعلومات اللازمة لوضع الأهداف خلال فترة السنتين المقبلة. وعندما تتوفر المعلومات، سيكون من الأسهل تحديد الأهداف واستعراضها.

15- وطلب الجهاز الرئاسي أيضاً إلى اللجنة أن تتواصل بشكل وثيق مع مجموعة العمل المفتوحة العضوية المخصصة المعنية بتعزيز عمل النظام المتعدد الأطراف، في سياق تنفيذ أعمالها. وبناء على ذلك، دعت اللجنة الرئيسين المشاركين لمجموعة العمل إلى اجتماعها الثامن. والرئيسان المشاركان للجنة هما أيضاً عضوان في مجموعة العمل المفتوحة العضوية المخصصة المعنية بتعزيز عمل النظام المتعدد الأطراف.

16- وأقرت اللجنة أيضاً بأن تحديد هدف لصندوق تقاسم المنافع يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالعمل الجاري لمجموعة العمل المفتوحة العضوية المخصصة المعنية بتعزيز عمل النظام المتعدد الأطراف وتقاسم المنافع. وقدم الرئيسان المشاركان لمجموعة العمل، خلال الاجتماع الثامن للجنة، إحاطة عن العمل المنجز والتقدم المحرز في المناقشات المتعلقة بالمسائل ذات الصلة.

17- وأقرت اللجنة بأنه من أجل تحقيق الهدف الخاص بصندوق تقاسم المنافع، سيكون من الضروري الحصول على كل من الإيرادات القائمة على المستخدم والمساهمات من الأطراف المتعاقدة. ولا تزال هناك آراء مختلفة بشأن وضع آلية للمساهمات من جانب الأطراف المتعاقدة وفقاً للمادة 18-4 من المعاهدة. وطلبت اللجنة من رئيسيها المشاركين التواصل بشكل وثيق مع الرئيسين المشاركين لمجموعة العمل، تحضيراً للدورة السابعة للجهاز الرئاسي.

رابعاً - التدابير الرامية إلى تعزيز النهج البرنامجي لصندوق تقاسم المنافع

18- طلب الجهاز الرئاسي إلى اللجنة، من خلال القرار 2015/2، أن تأخذ في الاعتبار التقييمات التي أجريت بشأن تنفيذ استراتيجية التمويل والخطة الاستراتيجية من أجل "وضع تدابير لتعزيز النهج البرنامجي لصندوق تقاسم المنافع، بحيث تكون عمليات الصندوق أكثر جاذبية وقابلة للتنبؤ بالنسبة إلى جهات مانحة ومتلقية محتملة، وهي تشمل:

(1) تحسين الاتساق المواضيعي بين المشاريع الفردية، وطوال دورات المشاريع، بما في ذلك من خلال إعادة النظر في الترتيبات الحالية لتنفيذ المشاريع؛

(2) وضع استراتيجية استثمار طويلة الأجل لصندوق تقاسم المنافع، تتضمن أهدافاً ونتائج متوقعة ومؤشرات ونظاماً مناسباً للرصد والتقييم؛

(3) تعزيز التآزر بين صندوق تقاسم المنافع واستراتيجية التمويل التي تشكل جزءاً منه."

19- وتشدد اللجنة على أهمية النهج البرنامجي لصندوق تقاسم المنافع من أجل استخدام الموارد المتاحة بكفاءة أكبر، وتيسير أوجه التكامل مع العناصر الأخرى لاستراتيجية التمويل. وخلال فترة السنتين، أحرزت اللجنة تقدماً في تطوير النهج البرنامجي لصندوق تقاسم المنافع على النحو المبين في القسم الرابع من مشروع المخطط التفصيلي لاستراتيجية التمويل المحدثة: النهج البرنامجي والصكوك الخاضعة لرقابة الجهاز الرئاسي المباشرة. ويتوقع مشروع عناصر القرار كيف ستواصل اللجنة تطوير النهج البرنامجي، لكي ينظر فيه الجهاز الرئاسي ويعتمده.

20- وأبلغت اللجنة بأن المكتب يعتزم بدء دورة التمويل الرابعة لصندوق تقاسم المنافع قبل الدورة السابعة للجهاز الرئاسي. وطلبت اللجنة من الرئيسين المشاركين التواصل مع مكتب الجهاز الرئاسي للإبلاغ عن التقدم المحرز في تحديث استراتيجية التمويل، واستكشاف إمكانية استخدام دورة التمويل الرابعة للانتقال إلى النهج البرنامجي المقترح لاستراتيجية التمويل المحدثة.

خامساً - التدابير الرامية إلى تعزيز تنفيذ العناصر الواردة في استراتيجية التمويل،

غير صندوق تقاسم المنافع

21- طلب الجهاز الرئاسي إلى اللجنة، من خلال القرار 2015/2، "النظر في إمكانية وضع تدابير أخرى لتعزيز تنفيذ استراتيجية التمويل العامة، بما في ذلك لضمان الاستدامة وقابلية التنبؤ في توفير موارد مالية للعناصر الواردة في استراتيجية التمويل، غير صندوق تقاسم المنافع".

22- وتشدد اللجنة على أهمية قيام الجهاز الرئاسي بتحسين تنفيذ استراتيجية التمويل من خلال زيادة التركيز على الموارد غير تلك التي يقدمها صندوق تقاسم المنافع، ولكن تضمينها جميعاً في النهج البرنامجي المشترك.

23- وتشمل النتائج المتوقعة من تحديث استراتيجية التمويل ما يلي:

(1) تحسين المعلومات عن التمويل الوطني والثنائي للأنشطة ذات الصلة بتنفيذ المعاهدة استناداً إلى التقارير المقدمة من الأطراف المتعاقدة. وستمكن مثل هذه المعلومات الجهاز الرئاسي من وضع تدابير لتحسين فرص التمويل لتنفيذ المعاهدة على الصعيد الوطني. وستمكن نقاط الاتصال الوطنية وغيرها من أصحاب المصلحة في المعاهدة من إبراز أهمية الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة والروابط بينها وبين القضايا الإنمائية الأخرى، لصانعي القرار والوكالات الإنمائية الوطنية؛

(2) تحسين المعلومات عن التمويل المتاح في الصكوك والصناديق والهياكل الدولية ذات الصلة. وينبغي للجهاز الرئاسي أن يعزز التعاون مع الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل، والمجموعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية، ومنظمة الأغذية والزراعة، ومرفق البيئة العالمية، والصندوق الأخضر للمناخ، وغيرها؛

(3) تعزيز الروابط بين مختلف مصادر التمويل والشركاء، عن طريق متابعة التخطيط التعاوني وفرص الإنفاق المشترك وتحديد القنوات المناسبة لإقامة هذه الروابط؛

(4) تعزيز تقديم تقاسم المنافع غير النقدية من خلال استراتيجية التمويل الشاملة.

سادساً - المسائل التنظيمية

24- سيتعين على اللجنة مواصلة تطوير استراتيجية التمويل المحدثة وملاحقتها، خلال فترة السنتين المقبلة، لكي ينظر فيها الجهاز الرئاسي ويوافق عليها خلال دورته الثامنة.

25- وسيشكّل جمع المعلومات عن الموارد المالية الداعمة لتنفيذ المعاهدة والتي لا تخضع لرقابة الجهاز الرئاسي المباشرة أولوية بالنسبة للجهاز الرئاسي خلال فترة السنتين المقبلة. ومن دون إجراء تقييم شامل لمختلف أدوات التمويل والموارد المتاحة، على المستويات المتعددة الأطراف والثنائية والوطنية، لن يكون من الممكن تعبئة مصفوفة أدوات التمويل الواردة في المرفق 2 للمخطط التفصيلي لاستراتيجية التمويل، ولن يكون الجهاز الرئاسي قادراً على وضع تدابير لزيادة فرص التمويل لتنفيذ المعاهدة، أو إقامة أو تعزيز الروابط والتعاون مع الآخرين. كما أنه لن يكون قادراً على اتخاذ قرارات بطريقة مستنيرة بشأن أهداف وأولويات الأموال المتاحة الخاضعة لرقابته المباشرة، والبت في كيفية استخدام هذه الأموال بأكبر قدر من التحفيز والتأزر. ويوضح المخطط التفصيلي، في الفقرة 20، مصادر البيانات المختلفة التي ستكون ضرورية لتمكين هذا التقييم.

26- بغية التمكن من جمع معلومات من هذا القبيل، سيتعين على الأمانة إعداد استمارة للإبلاغ تستند إلى المعلومات اللازمة لمصفوفة أدوات التمويل الواردة في المرفق 2 للمخطط التفصيلي لاستراتيجية التمويل. وستمكن هذه الاستمارة الأطراف المتعاقدة من تقديم المعلومات إلى الأمانة بشأن البرامج الثنائية وتمويل الأنشطة الوطنية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة من أجل تجميعها وتحليلها من قبل اللجنة. وسيلزم أيضاً جمع المعلومات خلال فترة السنتين المقبلة عن فرص التمويل في إطار الصكوك والصناديق والأجهزة الدولية ذات الصلة، والمنظمات الدولية الأخرى.

27- وأقرت اللجنة بأنه بإمكان أصحاب المصلحة أن يؤديوا دوراً هاماً في تحسين التمويل المقدم لتنفيذ المعاهدة، وأنهم الجهات الفاعلة الرئيسية في تنفيذ تقاسم المنافع غير النقدية (بناء القدرات؛ وتبادل المعلومات؛ ونقل التكنولوجيا). وستمكن مشورتهم اللجنة من تقديم مقترحات مستنيرة إلى الجهاز الرئاسي بشأن كيفية تحسين تنفيذ تقاسم المنافع غير النقدية. وتوصي اللجنة بأن يوضح الجهاز الرئاسي مشاركة مجموعات أصحاب المصلحة في أعمال اللجنة.

28- وينبغي على الجهاز الرئاسي أن ينظر في أنه سيتعين على اللجنة أن تضطلع بدور هام في مواصلة تطوير استراتيجية تمويل محدثة خلال فترة السنتين المقبلة، وتنفيذها فيما بعد. ولذلك سيتعين عليها النظر في المسائل المتصلة بولاية اللجنة وطبيعتها وتكوينها. ويقدم مشروع عناصر القرار صيغة لكي ينظر فيها الجهاز الرئاسي تحقيقاً لهذا الغرض. وتوصي اللجنة بأن تجتمع مرتين أو ثلاث مرات خلال فترة السنتين المقبلة.

29- وهناك تبعات مالية تتصل بتحديث استراتيجية التمويل خلال فترة السنتين المقبلة. وسيتعين على الجهاز الرئاسي أن ينظر في هذه التبعات عند اعتماد برنامج العمل والميزانية الخاص به لفترة السنتين المقبلة.

المرفق 1

مشروع عناصر القرار **/2017 - تنفيذ استراتيجية تمويل المعاهدة الدولية

إن الجهاز الرئاسي،

إذ يستذكر المواد 2-13 و3-13 و18 و19-3 من المعاهدة الدولية؛

وإذ يستذكر القرار 2015/2، وغيره من القرارات السابقة بشأن تنفيذ استراتيجية التمويل؛

1- يرحب بتقرير اللجنة المخصصة المعنية باستراتيجية التمويل وبالتقدم المحرز حتى الآن نحو تعزيز أداء استراتيجية التمويل؛

2- ويقرر تحديث استراتيجية تمويل المعاهدة الدولية بغية اعتماد نهج برنامجي دينامي وتآزري من شأنه أن:

(1) يحسّن فرص التمويل لتنفيذ المعاهدة الدولية من خلال التأكيد على أهمية الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وأوجه الترابط مع قضايا التنمية الأخرى، لصانعي القرار الوطنيين والوكالات الإنمائية الوطنية.

(2) يعزّز الروابط بين مختلف مصادر التمويل والشركاء ذات الصلة بالمعاهدة الدولية، من خلال مواصلة التعاون في التخطيط وفرص الإنفاق المشترك وتحديد القنوات المناسبة لإقامة هذه الروابط.

(3) يقدّم عملية للرصد والتقييم والاستفادة من الدروس والخبرات والمعلومات المكتسبة في مراحل التنفيذ السابقة، وهيكلة فرص التمويل الجديدة وتحديد الثغرات وسدّها، بما في ذلك من خلال إشراك أصحاب المصلحة في المعاهدة.

3- ويحيط علماً بالمخطط التفصيلي لاستراتيجية التمويل المحدثة، على النحو الوارد في ملحق القرار هذا، ويعتمد الرؤية الجديدة وإطار النتائج لاستراتيجية تمويل المعاهدة الدولية؛

4- ويقرر إعادة تسمية اللجنة [وجعلها لجنة دائمة]: اللجنة المعنية باستراتيجية التمويل وتعبئة الموارد.

5- ويقرر إعادة عقد اجتماع اللجنة، بولاية وتكوين منقحين، بغية القيام بما يلي:

(1) وضع استراتيجية تمويل محدّثة وملاحق ذات صلة للنظر فيها والموافقة عليها من قبل الدورة الثامنة للجهاز الرئاسي، بما في ذلك:

(أ) وضع الصيغة النهائية للنهج البرنامجي لاستراتيجية التمويل الذي سيمكّن الجهاز الرئاسي من ربط مختلف أدوات التمويل بالمجالات والآليات التمكينية للمعاهدة الدولية؛

(ب) مواصلة وضع التدابير لتحسين التعاون مع المنظمات الدولية وكذلك تحسين الإبلاغ عن أنشطة التمويل الوطنية والثنائية والمتعددة الأطراف ذات الصلة بتنفيذ المعاهدة، واجتذاب التمويل من مختلف المصادر والشركاء؛

(ج) وضع الهدف الخاص بالاستراتيجية الشاملة للتمويل والأهداف الخاصة بأداتي التمويل الرئيسيتين تحت رقابة الجهاز الرئاسي المباشرة، وهما: صندوق تقاسم المنافع، والصندوق الخاص بالأغراض المتفق عليها؛

(د) الإشراف على وضع أهداف الأدوات التمويلية الخاضعة لرقابة الجهاز الرئاسي المباشرة، وأولوياتها، وإطار رصدها وتقييمها، ودلائل تشغيلها؛

(هـ) التوصية بالتدابير التي تمكّن من مزامنة وتنسيق الإبلاغ عن استراتيجية التمويل مع متطلبات الإبلاغ الأخرى، بالتعاون مع لجنة الامتثال ومنظمة الأغذية والزراعة؛

(2) تقديم المشورة بشأن جهود تعبئة الموارد، وحشد التمويل، وتطوير أوجه التآزر بين مختلف مصادر التمويل والشركاء خلال فترة السنتين، ولا سيما عن طريق إشراك مجموعات أصحاب المصلحة، والوكالات المنفذة للآليات المتعددة الأطراف، ووكالات المساعدة الإنمائية الرسمية، وغيرها، في تنفيذ المعاهدة الدولية؛

(3) تحسين الاتصال وإبراز أدوات التمويل دعماً لتنفيذ المعاهدة الدولية خلال فترة السنتين؛

(4) التوصية بالتدابير الرامية إلى تعزيز تقاسم المنافع غير النقدية من خلال استراتيجية التمويل.

6- **ويقرر** أن تتألف اللجنة من ممثلين اثنين من كل إقليم، وأن تشارك الأطراف المتعاقدة الأخرى أيضاً بصفة مراقب؛

7- **ويقرر** دعوة ممثلين اثنين من كل مجموعة من مجموعات أصحاب المصلحة التالية، كمراقبين نشطين لتقديم المشورة إلى اللجنة دعماً لتحديث استراتيجية التمويل:

(1) منظمات المزارعين؛

(2) الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية وغيرها من المؤسسات الدولية التي وقّعت على اتفاقات المادة 15؛

(3) صناعة البذور؛

(4) معاهد ومؤسسات البحوث؛

(5) منظمات المجتمع المدني؛

(6) صناعة تجهيز الأغذية.

- 8- **ويدعو** الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل بصفته مراقباً نشطاً إلى تقديم المشورة لأعمال اللجنة؛
- 9- **ويدعو** منظمة الأغذية والزراعة إلى إعطاء الأولوية لتنفيذ البرامج والمشاريع الداعمة لتنفيذ المعاهدة، ودعم الصلة بين التنوع البيولوجي وتغير المناخ، ولا سيما من خلال مشاركتها في مرفق البيئة العالمية والصندوق العالمي للمناخ، حسب الاقتضاء، والإسهام بنشاط في عمل اللجنة؛
- 10- **ويطلب** إلى الأمين وضع استمارة للإبلاغ تستند إلى المعلومات اللازمة لمصفوفة أدوات التمويل الواردة في المرفق 2 من المخطط التفصيلي لاستراتيجية التمويل، ويدعو الأطراف المتعاقدة إلى تقديم المعلومات إلى الأمين بشأن البرامج الثنائية وتمويل الأنشطة الوطنية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، لتجميعها وتحليلها من قبل اللجنة، من أجل وضع الصيغة النهائية لاستراتيجية التمويل المحدثة؛
- 11- ويدعو الآليات والصناديق والأجهزة الدولية ذات الصلة، ومجموعات أصحاب المصلحة، والمنظمات الدولية الأخرى، إلى تقديم معلومات إلى الأمانة تمكن اللجنة من تحسين تمويل تنفيذ المعاهدة وتحقيق تقاسم المنافع غير النقدية؛
- 12- **[ويدعو على وجه الاستعجال** الأطراف المتعاقدة والقطاع الخاص والجهات المانحة الأخرى، إلى تقديم] مواصلة تقديم وتوسيع المساهمات في أدوات التمويل في إطار استراتيجية التمويل، ولا سيما تلك التي تخضع لرقابة الجهاز الرئاسي المباشرة؛
- 13- **ويطلب** إلى المكتب، عند تنفيذ دورة التمويل الرابعة لصندوق تقاسم المنافع، أن يضع في اعتباره الرؤية الجديدة والمخطط التفصيلي لاستراتيجية تمويل محدثة، للانتقال إلى النهج البرنامجي المقترح لاستراتيجية التمويل المحدثة؛
- 14- **ويقرر** أن تدرج تكاليف الاجتماعات والأعمال التحضيرية للجنة، بما في ذلك تلك التي تيسر مشاركة الأعضاء في اللجنة، في الميزانية الإدارية الأساسية كما قد يعتمدها الجهاز الرئاسي، على أن تستكملها أي تبرعات متاحة لهذا الغرض، ويطلب إلى الأمين إدراج هذه التكاليف في الميزانية الإدارية الأساسية التي ستعرض على الجهاز الرئاسي للموافقة عليها في دوراته العادية؛
- 15- **ويدعو** الجهات المانحة إلى دعم البلدان النامية والأمين في تكاليف العمل والأنشطة المشار إليها في الفقرة 10 أعلاه.

الملحق بالقرار

المخطط التفصيلي: استراتيجية التمويل المحدثة

أولاً - مقدمة

- 1- تشمل أهداف المعاهدة الدولية صيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام واقتسام المنافع الناشئة عن استخدام هذه الموارد على نحو عادل ومتكافئ، بما يتسق مع اتفاقية التنوع البيولوجي، من أجل تحقيق الزراعة المستدامة والأمن الغذائي.
- 2- وتسهم الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة بشكلٍ أساسي في زيادة الأمن الغذائي والتغذية وصونه، وتحسين سبل العيش والاقتصادات الريفية، ودعم الحفاظ على التنوع البيولوجي، ومواجهة تحديات التكيف مع تغير المناخ.
- 3- وتمكّن المعاهدة الدولية الأطراف المتعاقدة، والمزارعين، ومربي النباتات، وأصحاب المصلحة الآخرين في جميع أنحاء العالم، من استخدام الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وصونها وتبادلها، مما يؤدي إلى زيادة الإنتاجية والدخل في المزرعة، وزيادة توافر الأغذية المتنوعة الغنية بالمغذيات، والحدّ من الآثار السلبية على البيئة، وتعزيز القدرة على الصمود أمام صدمات الإنتاج. وهي تدعم صون التنوع البيولوجي في المستقبل.
- 4- وتشكّل استراتيجية تمويل فعالة أمراً بالغ الأهمية لتنفيذ المعاهدة الدولية، كما أن استعراضها وتحسينها بشكل منتظم يدعم تعزيز آليات المعاهدة الأخرى، مثل النظام المتعدد الأطراف (القرار 2015/2، الفقرتان 1 و2).

ثانياً - الأساس المنطقي والرؤية

- 5- تهدف استراتيجية التمويل إلى تعزيز توافر وشفافية وكفاءة وفعالية توفير الموارد المالية لتنفيذ الأنشطة المشمولة في المعاهدة، وذلك وفقاً للمادة 18 من المعاهدة (المادة 18-2).
- 6- وتوفر استراتيجية التمويل لمحة عامة عن الأنشطة التي يتعين تنفيذها بموجب المعاهدة ومختلف أدوات ومصادر التمويل المتاحة، بما في ذلك: (1) أدوات التمويل للموارد الخاضعة تحت رقابة الجهاز الرئاسي المباشرة (مثل صندوق تقاسم المنافع، وصندوق الأغراض المتفق عليها)، و(2) أدوات التمويل للموارد التي لا تخضع لرقابة الجهاز الرئاسي المباشرة (بما في ذلك المنظمات الدولية التي أبرم الجهاز الرئاسي اتفاقات معها مثل الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل)، فضلاً عن الآليات والصناديق والأجهزة الدولية ذات الصلة، والتعاون الثنائي والمساعدات الثنائية، والتمويل الوطني للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة.
- 7- وتراعي الاستراتيجية أحكام المادة 18-4 من المعاهدة الدولية وتتضمن هدفاً للتمويل حددته الأطراف المتعاقدة في المعاهدة لتعبئة الأموال للأنشطة والمخطط والبرامج ذات الأولوية بموجب المعاهدة (المادة 18-3). وسيكون هناك أيضاً

هدف تمويل لصندوق تقاسم المنافع وصندوق الأغراض المتفق عليها. وستعطي الأولوية لتنفيذ الخطط والبرامج المتفق عليها في البلدان النامية التي تصون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وتستخدمها على نحو مستدام (المادة 18-5).

8- اعتمدت أول استراتيجية للتمويل في عام 2006. وفي عام 2017، استعرضت استراتيجية التمويل بغية تعزيز أدائها. وفي ما يلي بعض الاعتبارات التي أخذت بعين الاعتبار لدى إجراء هذا الاستعراض:

(1) تحسين فرص التمويل لتنفيذ المعاهدة للتأكيد على أهمية الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وأوجه الترابط مع قضايا التنمية الأخرى لصانعي القرار والوكالات الإنمائية (الوثيقة ACFS-8 Report، الفقرة 11)؛

(2) ينبغي أن تهدف المرحلة التالية من تنفيذ استراتيجية التمويل إلى تعزيز الروابط بين مختلف مصادر وشركاء التمويل، من خلال السعي إلى التخطيط التعاوني وفرص الإنفاق المشترك وتحديد القنوات المناسبة لتحقيق هذه الروابط (الوثيقة ACFS-8 Report، الفقرة 26)؛

(3) الاستفادة من الخبرة المكتسبة والدروس المستفادة في إدارة الموارد الخاضعة لرقابة الجهاز الرئاسي المباشرة، ولا سيما صندوق تقاسم المنافع (الوثيقة ACFS-8 Report، الفقرتان 10 و 18)؛

(4) تحسين تنفيذ استراتيجية التمويل عن طريق زيادة التركيز على الموارد من غير تلك المقدمة من صندوق تقاسم المنافع، بما في ذلك عن طريق معالجة مسألة التعاون مع الآليات الدولية الأخرى وتحسين الإبلاغ عن التمويل الوطني والثنائي والمتعدد الأطراف للأنشطة ذات الصلة بتنفيذ المعاهدة (الوثيقة ACFS-8 Report، الفقرة 26)؛

(5) ينبغي أن تأخذ استراتيجية التمويل المحدثة الاتجاهات والحقائق العالمية لبيئة الجهات المانحة في الحسبان، دون الحكم المسبق على نتائج مفاوضات التمويل الدولية الجارية، مع الإقرار بالمادة 18-4 (ب) و (ج) من المعاهدة (الوثيقة ACFS-8 Report، الفقرة 10). وقد طرأت تغييرات على مشهد التمويل، كما أنه ينبغي على صندوق تقاسم المنافع وآليات التمويل الأخرى الخاضعة لرقابة الجهاز الرئاسي المباشرة التكيف والتطور مع احتياجات الجهات المانحة والمستفيدين، مما يزيد من إمكانيتها لجذب التمويل الكافي والمتنوع الذي يضمن منظوراً طويلاً الأجل. وبالتالي، ينبغي أن تستجيب استراتيجية التمويل المحدثة لاتجاهات التمويل الناشئة، وأن توفر المرونة للتكيف مع البيئة المتغيرة، وأن تكفل اتباع نهج تمويل يتسم بالكفاءة والتماسك عبر آليات المعاهدة (الوثيقة ACFS-8 Report، الفقرة 18)؛

(6) ينبغي أن توضح استراتيجية التمويل المحدثة المصطلحات المستخدمة، والملاحق التي تنطبق حصراً على صندوق تقاسم المنافع، وتلك التي تنطبق على استراتيجية التمويل (الوثيقة ACFS-8 Report، الفقرة 5)؛

(7) توحى التحديات التي تمت مواجهتها خلال فترة التخطيط الاستراتيجي السابقة (تحديداً تحديات تكاليف المعاملات المرتبطة بإجراءات طلبات المشاريع التنافسية) أن هناك فرصة لاستخدام التمويل المتاح

بشكل أكثر استراتيجية لبناء التآزر والاستفادة من موارد إضافية، من أجل الاستفادة القصوى لدى المستفيدين المستهدفين المحددين في المادة 18-5 من المعاهدة؛

(8) ينبغي استخدام التمويل الخاضع لرقابة الجهاز الرئاسي المباشرة بطريقة استراتيجية للاستفادة من موارد إضافية وتغطية الثغرات الحرجة في التنفيذ البرنامجي؛

(9) اعترافاً بالدور الحاسم الذي تؤديه المعاهدة، ينبغي استعراض تنفيذ استراتيجية التمويل بانتظام. وينبغي أن تنص الاستعراضات المنتظمة على عملية للرصد والتقييم والتعلم من الدروس والخبرات والمعلومات المكتسبة في مراحل التنفيذ السابقة، وهيكله فرص التمويل الجديدة وتحديد الثغرات وسدّها.

9- رؤية جديدة لاستراتيجية التمويل:

تمكّن استراتيجية التمويل الجهاز الرئاسي، والأطراف المتعاقدة، ووكالات التمويل، والمزارعين، والجهات الفاعلة الأخرى، من تأمين التمويل والموارد الأخرى لتنفيذ برامج المعاهدة الدولية على المدى الطويل وبطريقة منسقة ومتضامنة وفعالة.

ثالثاً - تمكين تنفيذ المعاهدة من خلال استراتيجية التمويل: النهج البرنامجي

10- يوجز هذا القسم من استراتيجية التمويل المحدثة الأنشطة والخطط والبرامج بموجب المعاهدة.

11- تنص المعاهدة الدولية، من أجل تحقيق أهدافها، على عددٍ من الأنشطة لدعم حفظ الموارد الوراثية النباتية من خلال صون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة خارج الموقع الطبيعي وداخله. وتسهم الإدارة في المزرعة للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة أيضاً في صونها من خلال تمكين الاستخدام المستمر في حقول المزارعين. وتعتبر جهود التربية والتكاثر من الأنشطة الرئيسية في البحث عن أصناف جديدة مكيفة يحتاجها المزارعون وتطويرها.

12- ويتم تحقيق التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في إطار المعاهدة الدولية من خلال أربعة أنواع لتقاسم المنافع: تقاسم المنافع النقدية وغيرها من المنافع الناتجة عن التسويق؛ وبناء القدرات؛ والحصول على التكنولوجيا ونقلها؛ وتبادل المعلومات. ومن المسلم به أن تيسير الوصول إلى الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة ضمن النظام المتعدد الأطراف يمثل فائدة هامة ناتجة عن المعاهدة الدولية.

13- وهناك عدد من الأحكام والآليات الخاصة بالمعاهدة الدولية التي تمكّن من تحقيق أهدافها، بما في ذلك على وجه الخصوص النظام المتعدد الأطراف؛ ونظام المعلومات العالمي؛ وبرنامج الاستخدام المستدام وحقوق المزارعين.

14- وتُعد خطة العمل العالمية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة عنصراً داعماً في المعاهدة الدولية (المادة 14). وهناك روابط مع خطة العمل العالمية الثانية: أوصت الهيئة بأن تكون خطة العمل العالمية الثانية مركزة، وذلك للمساعدة في تحديد الأولويات، بما في ذلك تحديد الأولويات لاستراتيجية تمويل المعاهدة الدولية (الفقرة 17 من خطة العمل العالمية).

15- وفي حين أن تقاسم المنافع غير النقدية والمساهمات العينية من المزارعين لا تعد كمساهمات في طبيعتها، فإن أخذها في الاعتبار في سياق استراتيجية التمويل سيزيد من إمكانية تحقيق التأزر عند النظر في مصادر التمويل واستخداماته، فضلا عن التنفيذ الفعال للمعاهدة الدولية.

16- وتشمل المصادر المحتملة للموارد المالية لتمويل الاستراتيجية ما يلي:

(1) الموارد المالية التي تتيحها الأطراف المتعاقدة من البلدان المتقدمة والتي تستفيد منها الأطراف المتعاقدة من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية من خلال القنوات الثنائية والإقليمية ومتعددة الأطراف؛

(2) الموارد المالية للأنشطة والخطط والبرامج ذات الأولوية والمتعلقة بتنفيذ المعاهدة والتي تتيحها الآليات والصناديق والأجهزة الدولية ذات الصلة؛

(3) الموارد المالية للأنشطة القطرية لصون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام بالتوافق مع القدرات القطرية والموارد المالية لكل طرف متعاقد؛

(4) الموارد المالية الناتجة عن تقاسم المنافع النقدية بموجب النظام المتعدد الأطراف؛

(5) المساهمات الطوعية من الأطراف المتعاقدة؛ القطاع الخاص مع مراعاة أحكام المادة 13، المنظمات غير الحكومية ومصادر أخرى؛

(6) الموارد المالية المتاحة من خلال البرنامج العادي لمنظمة الأغذية والزراعة (استراتيجية التمويل 2006؛ القسم الثاني (معايير إدارة المعلومات الزراعية)).

17- وتتوفر أدوات التمويل التالية لتمكين تنفيذ المعاهدة الدولية:

(1) الأدوات التي لا تخضع لرقابة الجهاز الرئاسي المباشرة:

(أ) المنظمات الدولية التي أبرم الجهاز الرئاسي معها اتفاقات تتعلق باستراتيجية التمويل: الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل؛

(ب) الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية والمنظمات الدولية الأخرى التي أبرم الجهاز الرئاسي اتفاقات معها بموجب المادة 15؛

(ج) الآليات المتعددة الأطراف: مرفق البيئة العالمية، والصندوق الأخضر للمناخ؛ والبنك الدولي، ومؤسسة التمويل الدولية، بما في ذلك أهدافها وآلياتها؛

(د) برامج منظمة الأغذية والزراعة ومشاريعها المتعلقة بتنفيذ المعاهدة، بما في ذلك دورها ككيانات معتمدة أو منفذة للصناديق المتعددة الأطراف، مثل مرفق البيئة العالمية، والصندوق الأخضر للمناخ.

(هـ) التعاون الثنائي؛

(و) التدابير الوطنية.

(2) الأدوات التي تخضع لرقابة الجهاز الرئاسي المباشرة:

(أ) صندوق الأغراض المتفق عليها؛

(ب) صندوق تقاسم المنافع؛

(ج) الميزانية الإدارية الأساسية للمعاهدة الدولية.

18- ويقدم إطار النتائج الوارد في المرفق 1 موجزا توضيحياً عن دور استراتيجية التمويل ضمن إطار المعاهدة الدولية.

19- وتوضح المصفوفة الواردة في المرفق 2 الصلة بين مختلف أدوات التمويل هذه والمجالات والبرامج بموجب المعاهدة. وهذه لمحة أولية للتمكّن من وضع مجموعة من التدابير الأولية لتعزيز تنفيذ استراتيجية التمويل، فضلاً عن تحديد الثغرات والقيمة المضافة التي تحتاج أدوات التمويل الخاضعة لرقابة الجهاز الرئاسي المباشرة إلى سدها. ومن شأن إجراء تقييم شامل أن يكون عملية معقدة في هذه المرحلة، ولكنها ستكون ممكنة بمجرد تحسين الإبلاغ عن مختلف أدوات التمويل.

20- وفي إطار النهج البرنامجي، ستحدد أهداف استراتيجية التمويل لفترة زمنية معينة وسيتم استعراضها بشكل منتظم. ويتطلب تحديد الهدف الأولي جمع معلومات أساسية ثم تحديثها بعد ذلك. وسيضع الأمين منهجية لجمع هذه المعلومات وتحديثها. وتشمل مصادر البيانات المحتملة ما يلي:

(1) دراسات من قبل الأمين؛

(2) تقارير الجهات المانحة عن البرامج الثنائية؛

(3) تقارير عن التمويل الوطني والأنشطة الوطنية؛

(4) التقييمات الذاتية للاحتياجات الوطنية؛

(5) التقارير الواردة من الآليات والصناديق والأجهزة الدولية؛

(6) تحاليل التقارير الأخرى ذات الصلة.

21- وبمجرد تحديد الهدف الأولي، ستتولى اللجنة المعنية باستراتيجية التمويل رصد التقدم المحرز، وستتقدم بتوصيات إلى الجهاز الرئاسي لكي ينظر فيها، بما في ذلك تقديم المشورة بشأن الاستخدام الاستراتيجي للموارد الخاضعة لرقابته المباشرة.

22- وينبغي أن يحسّن النهج البرنامجي من فرص تمويل تنفيذ المعاهدة، بالتأكيد على أهمية الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، فضلاً عن الروابط مع قضايا التنمية الأخرى، إلى صانعي القرار والوكالات الإنمائية على الصعيد الوطني، ومن خلال تعزيز الروابط بين مختلف مصادر التمويل والشركاء، وذلك عن طريق متابعة فرص الإنفاق المشترك وتحديد القنوات

المناسبة لإقامة هذه الروابط. وينبغي أن يمكّن الجهاز الرئاسي من تحسين تنفيذ المعاهدة من خلال التمويل الذي لا يخضع لرقابته المباشرة، ومن خلال آليات متعددة الأطراف أخرى ذات صلة باستراتيجية التمويل، واستخدام الأموال التي تخضع لرقابته المباشرة على نحو أكثر استراتيجية للاستفادة من موارد إضافية ولسدّ الثغرات الحرجة في التنفيذ البرنامجي.

رابعاً - النهج البرنامجي والأدوات الخاضعة لرقابة الجهاز الرئاسي المباشرة

23- الدور والقيمة المضافة في إطار استراتيجية التمويل: باستخدام هذه الأدوات، بإمكان الجهاز الرئاسي التشديد على الأولويات والثغرات الموجودة أساساً في المعاهدة المحيطة ببيئة التمويل. وينبغي أن تسمح هذه الأدوات أيضاً بالاستفادة من موارد تمويل أخرى وموارد غير نقدية محتملة من أجل تنفيذ المعاهدة.

24- صندوق تقاسم المنافع هو آلية لتقاسم المنافع الناشئة عن النظام المتعدد الأطراف، ولكنه يشمل أيضاً التبرعات المقدمة من الأطراف المتعاقدة وغيرها.

25- يتيح النهج البرنامجي لصندوق تقاسم المنافع استخدام الموارد المتاحة بكفاءة أكبر. وينبغي له:


- (1) وضع سردٍ مشترك عن كيف يوَلد الصندوق المنافع من الصعيد المحلي إلى الصعيدين الوطني والعالمي؛
- (2) وضع "نظرية تغيير" لصندوق تقاسم المنافع ومسارات الأثر لتمكين هذا التغيير؛
- (3) الاعتراف بأن صندوق تقاسم المنافع هو جزء من إطار النتائج الأساسية لاستراتيجية التمويل؛ وأنه ينبغي على "نظرية التغيير" أن تتيح أوجه التآزر والتكامل، مع تجنب ازدواجية الجهود مع الأدوات الأخرى لاستراتيجية التمويل؛
- (4) اختبار التدخلات المبتكرة للاستفادة من المزيد من الموارد والإجراءات لتنفيذ المعاهدة، ولا سيما على الصعيد الوطني؛
- (5) تمكين صندوق تقاسم المنافع من أن يكون أكثر استجابة للاحتياجات والظروف الإقليمية والمحلية؛
- (6) أن يكون لديه صلات واضحة بأولويات خطة العمل العالمية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة.

26- ولكي يكون فعالاً، ينبغي أن يستكمل تطوير النهج البرنامجي بتحسيناتٍ في معايير الاختبار، مثل النظر في مسارات الأثر، فضلاً عن إدارة اتفاقات المشاريع، ولا سيما صرف الأموال في الوقت المناسب.

27- وينبغي أن يجمع النهج البرنامجي لصندوق تقاسم المنافع بين تعبئة الموارد، وتخصيصها وصرفها، بطريقة متكاملة، وأن يُدمج في الاستراتيجية الشاملة للتمويل.

- 28- وينبغي أن يكون المزارعون هم المستفيدون الرئيسيون من النهج البرنامجي. ولذلك ينبغي أن تثبت جميع المشاريع الفوائد الناشئة للمزارعين، مع التركيز بوجه خاص على دعم الإدارة داخل المزرعة/الموقع، والتبادل بين المزارعين، وسلاسل القيمة المحلية للبذور، وتحسين تدفق الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة بين المزارعين والمجموعات خارج الموقع.
- 29- وينبغي أن يركز التخطيط الاستراتيجي على تيسير التخطيط الوطني وزيادة بروز الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في خطط التنمية الوطنية.
- 30- وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن يمكن التمويل الأطراف المتعاقدة من تحسين التنفيذ الفعال للنظام المتعدد الأطراف، من خلال إدراج موادٍ إضافية وتدابير أخرى.
- 31- وينبغي أن يحفز التمويل المقدم من خلال صندوق تقاسم المنافع تعبئة موارد إضافية لا تخضع لرقابة الجهاز الرئاسي المباشرة، على سبيل المثال عن طريق دعم وضع مقترحاتٍ للمشاريع.
- 32- وينبغي النظر في الدروس المستفادة من دورات المشاريع السابقة وإدماجها.
- 33- وينبغي أن تكون معايير الأهلية لاستخدام التمويل للبلدان النامية جزءاً من الأدلة التشغيلية، بغض النظر عن أية معايير أخرى لم تحدها المعاهدة.
- 34- وينبغي أن تستمد أهداف صندوق الأغراض المتفق عليها وصندوق تقاسم المنافع من توصيات اللجنة المعنية باستراتيجية التمويل المشار إليها في الفقرة 21 أعلاه، وقد لا تتطابق مع الإطار الزمني الذي وضعه الجهاز الرئاسي لاستراتيجية التمويل الشاملة.
- 35- وينبغي أن يأخذ الجهاز الرئاسي، عند تحديد أهداف وأولويات صندوق الأغراض المتفق عليها، مبادئ التآزر والتكامل بعين الاعتبار.
- 36- وينبغي تصميم أطر الرصد والتقييم للموارد الخاضعة لرقابة الجهاز الرئاسي المباشرة، لضمان المساءلة، وتمكين التعلم المستمر، وتعزيز التواصل والرؤية. وينبغي أن يؤدي ذلك إلى تعزيز أوجه التآزر والتكامل مع التمويل والموارد التي لا تخضع لرقابة الجهاز الرئاسي المباشرة.
- 37- كما ينبغي أيضاً الإشارة إلى الميزانية الإدارية الأساسية من أجل ضمان الاتساق والاستقرار.
- 38- وفي ما يلي الروابط بالمرفقات التي تقدّم التفاصيل عن العمليات:
- الملحق XX: دليل العمليات: صندوق الأغراض المتفق عليها
- الملحق XX: دليل العمليات: صندوق تقاسم المنافع
- الملحق XX: معلومات إضافية عن التنفيذ والرصد والاستعراض

المرفق 1 للمخطط التفصيلي: إطار النتائج



المرفق 2 للمخطط التفصيلي: مصفوفة أدوات التمويل والمجالات والبرامج بموجب المعاهدة الدولية

آليات وأحكام التمكين في المعاهدة						الحفاظ على الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام						أدوات التمويل
مساهمات المزارعين وحقوق المزارعين	نظام المعلومات العالمي	النظام المتعدد الأطراف	تقاسم المنافع غير النقدية			التربية	الإدارة في المزرعة	داخل الموقع	خارج الموقع			
			بناء القدرات	نظم المعلومات	نقل التكنولوجيا				المستوى الوطني	المستوى الإقليمي	المستوى العالمي	
												التمويل الخاضع لرقابة الجهاز الرئاسي المباشرة
												صندوق تقاسم المنافع
												صندوق الأغراض المتفق عليها
												الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل
												الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية
												منظمة الأغذية والزراعة
												الآليات والصناديق والأجهزة الدولية الأخرى
												مرفق البيئة العالمية
												الصندوق الأخضر للمناخ
												البنك الدولي ومؤسسة التمويل الدولية
												الصندوق الدولي للتنمية الزراعية
												التمويل الثنائي والمساعدة الثنائية
												التمويل الوطني للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة